

## 6241 - ما هو السبب في أن الزوجة لا تُضاف إلى نسب زوجها

### السؤال

قرأت ردك على السؤالين رقم 2537 و4362 الخاص باحتفاظ الزوجة باسم والدها بعد زواجها . وآية سورة الأحزاب التي ذكرتها تنص على أن الطفل (أو الطفلة) الذي يتبنى يجب أن يحمل اسم والده (اسم زوج الأم الأول) . لكن كيف نطبق ذلك على زوجة غيرت اسمها (بكل بساطة) بسبب الزواج ؟ هي لا تدعي أنها تنتسب إلى زوجها ، لكنها تحمل اسمه فقط . إذا كان السبب هو النسل ، فأرجو أن تذكر الدليل من القرآن والسنة .  
شكرا لك على مساعدتك وتوضيحك . جزاك الله خيرا

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إن آثار مشابهة الغرب في التسمية كثيرة ، ومنها ما توارد الناس - الآن - على حذفه بين أسمائهم وأسماء آبائهم ، وهو لفظة " ابن " ، أو " ابنة " ، وكان هذا سببه - أولا - تبني بعض الأسر لأولاد ، أضافوا أسماءهم إلى أسمائهم ، فصار يقال لهم ( فلان فلان ) ، ويقال لأولادهم الحقيقيين ( فلان بن فلان ) ، ثم توارد الناس - في القرن الرابع عشر - على إسقاط لفظة ( ابن ) و ( ابنة ) ، وهو الأمر المرفوض لغة وعادة وشرعاً . فإلى الله المشتكى .

ومن الآثار - كذلك - نسبة الزوجة إلى زوجها .

والأصل : أنها تكون ( فلانة بنت فلان ) ، لا ( فلانة زوجة فلان ) ! ، والله تعالى يقول ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله [ الأحزاب / 5 ] ، وكما أن هذا الأمر يكون في الدنيا فإنه يكون كذلك في الآخرة ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم " إن الغادر يرفع له لواء يوم القيامة ، يقال هذه غدرة فلان بن فلان " . رواه البخاري (5709) ، ومسلم (3265).

قال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله : وهذا من أسرار التشريع ، إذ النسبة إلى الأب أشد في التعريف ، وأبلغ في التمييز ، لأن الأب هو صاحب القوامة على ولده وأمه في الدار وخارجها ، ومن أجله يظهر في المجامع والأسواق ، ويركب الأخطار في الأسفار لجلب الرزق الحلال والسعي في مصالحهم وشؤونهم ، فناسبت النسبة إليه لا إلى ربات الخدور ، ومن أمرهن الله بقوله **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** [ الأحزاب / 33 ] . أ.هـ " تسمية المولود " ( ص 30 ، 31 ) .

وعليه : فإنه ليست هناك علاقة نسب بين الزوج والزوجة فكيف تُضاف إلى نسبه ، ثم هي قد تطلق ، أو يموت زوجها ، فتتزوج من آخر ، فهل تستمر نسبتها في التغيير كلما اقترنت بآخر ؟

يُضاف إلى ذلك : أن نسبتها إلى أبيها أحكاماً تتعلق بالميراث والنفقة والمحرمية ، وغيرها ، وإضافة نسبها إلى الزوج ينسف

ذلك كله ثم الزّوج منتسبٌ إلى أبيه فما علاقتها بنسب أبي زوجها !! ، هذه مغالطة للعقل والواقع ، وليس في الزوج ما يفضله على زوجته حتى تنتسب هي له ، بينما هو ينتسب إلى أبيه !  
لذا وجب على كل من خالفت ذلك فانتسبت لزوجها أن تعيد الأمر إلى جادته وصوابه .  
نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين .